

31 | شرح بلوغ المرام | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله حمزة الاسلمي بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه قال يا رسول الله اجد بي قوة هذا الصيام في السفر الى اخره السوق المصنف رحمه الله - [00:00:01](#)

هذا الحديث في كتاب الصيام لبيان ان المسافر اذا لم يكن عليه مشقة في الصيام فالصوم والفطر في حقه في الافضلية سواء وقوله علي جناح اي اثم وقوله هي رخصة - [00:00:21](#)

الرخصة هي ضد العزيمة وهو ما يلزم الانس والعزيمة ما ما يلزم به العبد وهذا الحديث يدل على عدة مسائل. المسألة الاولى قوله اجد بي قوة على الصيام في السفر. يدل - [00:00:52](#)

على ان الله عز وجل خلق بني ادم وهم متفاوتون في قواهم قال سبحانه وزاده بسطة في العلم والجسم وقال تعالى وينحتون من وتحتون من جبال بيوتا والمسألة الثانية قوله هل علي جناح - [00:01:12](#)

يدل على ورع الصحابة رضي الله عنهم وبحثهم عن الافضل في الصيام الله عز وجل قد اذن للموسى قد اباح للمسافر ان يفطر من كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:01:39](#)

والمسألة الثالثة قوله هي رخصة من اخذ بها فحسن يدل على ان الفطرة في رمضان للمسافر رخصة اذن الله بها هو الله سبحانه يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى عزايمه - [00:02:04](#)

المسألة الرابع قوله ومن احب ان يصوم ولا جناح عليه يدل على ان الصائم اذا لم يكن عليه مشقة في السفر واحب ان يصوم له ذلك والمسألة الخامسة من الله الى اخره - [00:02:31](#)

يدل على يسر الشريعة الاسلامية وسعتها حيث اباحت للمسافر الصائم الفطر بينت له الافضل في ذلك المسألة السادسة هذا الحديث وما قبله بروايته يدل على ان الصائم اذا كان يشق عليه الصوم في السفر - [00:02:58](#)

فالفطر في حقه افضل الحديث السابق ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر ويدل على ان المسافر اذا لم يكن عليه مشقة في سفره وهو صائم - [00:03:35](#)

له ان يصعب والى هذا ذهب الافضل في حقه ان يصوم والى هذا ذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية للذمة ومن تعجيل ومن المسابقات الخيرات وذهب الحنابلة الى انه اذا لم يجد مشقة في سفره فالافضل ان يفطر - [00:03:59](#)

ان الافضل في حق المسافر الفطر سواء والمشقة ومع المشقة اولى والى هذا ذهب الحنابلة واختر شيخ الاسلام رحمه الله واستدلوا بحديث ليس من البر الصيام في السفر واستدلوا بهذا الحديث - [00:04:29](#)

هي رخصة من الله من اخذ بها حسنة والراجح والله اعلم بالاقتوال انه على حسب الصائم في السفر كان يشق عليه فالافضل في حقه الفطر اذا لم يشق عليه الصوم في السفر - [00:04:55](#)

فالافضل في حقه الصوم مع اتفاق العلماء على جواز الصيام والفطر ولكن اختلافهم في الافضلية رحمه الله عن عباس رضي الله عنهما قال رخص عند الشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء - [00:05:19](#)

ساق المصنف رحمه الله هذا الحديث في كتاب الصيام لبيان حكم لم يستطع الصوم لعذر دائم وهذا الحديث يدل على عدة مسائل المسألة الاولى قوله رخص الشيخ الكبير يدل على ان صوم رمضان - [00:05:43](#)

فرض لازم على جميع المسلمين المكلفين وانما رخص الصوم لمن سيأتي واينما رخص الفطر قال لا يصوم لمن سيأتي. المسألة الثانية

رخص للشيخ الكبير يدل على ان الشيخ الكبير له ان يفطر - 00:06:13

وقوله شيخ كبير يدل على انها على ان عذره دائم ولا يمكن ان يتحول الى الشباب الشيخ الكبير ومن في حكمه مثل المريض مرضه دائم طبعا هو مريض الكبد مثلا - 00:06:43

بامر دائم فيها رخص له ايضا الا يصوم ولهذا قوله سبحانه فمن شهد منكم الشهر فليصمه الجميع ومن كان مريضا او على سفر ايضا يصوم لكن في غاية شهر رمضان فعدة من ايام اخرى - 00:07:09

ثم اتى المعذور وعلى الذين يطيقونه لا يطيقونه لهم ان يفطروا والمسألة الثالثة قوله رخص للشيخ الكبير ان يفطر يدل على اهمية صوم رمضان حيث لم يعذر سوى صنف واحد - 00:07:36

من الفطر في رمضان ومن في حكمه كالمريض مرضا في مريض مرض دائم والمسألة الرابعة قوله ويطعم انه لما عجز لما عجز عن الصوم انتقل الى مرحلة اخرى آ انتقل الى عبادة اخرى ليست عبادة دينية - 00:08:00

وانما مالية ويطعم مقدار الاطعام عن كل يوم مسكين هو مختار الاطعام صاع ويقدر بالكيلو من الارز كيلو ونصف المسألة الخامسة قوله ويطعم يدل على ان العبادات منها ما هو منها ما هو - 00:08:27

عبادة بدنية ومنه ما هو عبادة مالية والمسألة السادسة يدل ان العبادة البدنية في مثل هذا افضل من العبادة المالية وفي بعض الاحكام تجتمع العبادتان اه مثل الحج بعد مالية - 00:08:59

تنفق مالا في الحج وبدنية امشي ترمي حجر وغير ذلك وقوله ولا قضاء عليه هذا من باب التأكيد الفطر الاطعام يسد مسد عدم الصوم والمسألة الثامنة قوله رخص للشيخ الكبير - 00:09:23

يفطر ويطعم يدل على تيسير الشريعة الاسلامية قال سبحانه يريد الله بكم اليسر قال عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم والمسألة التاسعة الشيخ الكبير يدل على ان العبادات لا تنقطع - 00:09:52

الا بالموت فلا تنقطع العبادات بكبر السن بسعة العلم تبقى مع المر ما دام عقله وهذا من رحمة الله لان الانسان وان كبر سنه محتاج بربه يتقرب اليه بالعبادات الله اعلم وصلى الله وسلم على - 00:10:21

هل يمكن للشيخ الكبير ان يجمع المساكين ويطعمون مرة واحدة بل عن يوم عن كل يوم في رمضان له ذلك لكن لا يبدأ في الاطعام الا بعد انقضاء ذلك اليوم - 00:10:47

يعني لا يطعم قبل ما اغيب الشمس ذلك اليوم يعني لك خيارات الخيار الاول اذا انقضى اليوم الاول الخيار الثاني اذا انتهى جميع الشهر ثلاثين مسكين واحدة الخيار الثالث تجمع مثلا عشر ايام - 00:11:02

تخرج عشرين يوم تخرج وهكذا لكن لا يفرج قبل مغيب الشمس ما انتهى وقت الصيام مثل لو الانسان في شعبان ومريض قال اريد ان اخرج الطعام صيام شهر رمضان لا استطيع يقول له ما اتى الوقت - 00:11:28

كذلك اذا اتى الوقت وانقضى يقول هل يعتبر قول الطبيب الكافر في اعتبار المرض انه دائم لا يستطيع مريض الصوم معه؟ نعم حاذقا في ربه يؤخذ قوله ولا يحتاج الانسان ان يذهب لطبيب - 00:11:49

مريض يعرف ان كان لا يستطيع يصوم لا يصح لا يصوم وان كان امر مرضه دائم اذا كان الطبيب اخبره او هو يعرف من نفسه فمن لا يستطيع الصوم او لا يمكن - 00:12:09

مثل الذي يزرع الكبد يمنع من الصوم لان اذا صام الكبد تيبس يموت الانسان الكبد محتاج ان تكون اه رطبة دائما شو الدليل شو الدليل الكبد تحتاج تكون دائما رغبة - 00:12:32

يموت الانسان الانسان يقول في كل كبد رطبة. يعني كل انسان حي صدقة الانسان اذا مات من اوائل ما يفسد في جسمه الكبد تنشأ تحتاج دائما الرطوبة يحتاج الانسان دائما يشرب - 00:12:57

هل يطعم المسكين ذاك الجائزة ويصح ان يكون نيئا يصلح جاهز اصبح يعزم عشرة مساكين في مطعم ويقول كلوا ويدفع عنهم ازيك الله قال من هو المسكين؟ المسكين من لا يجد قوت يومه - 00:13:18

شخص ما عنده اكل اليوم نعطيهِ يقول مسكين وفقير اذا لم يكن الشيخ الكبير مقتدر على اطعام ثلاثين مسكينة يبقى في ذمته
ومات يسقط - 00:13:37